

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠ لسنة ١٩٩١

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بشأن حصول الحكومة المصرية على تسهيل من البنك قيمته ٥٠٠ ألف دولار لإعداد مشروع تطوير النقل النهري الداخلي (القاهرة / دمياط) والموقع بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بشأن حصول الحكومة المصرية على تسهيل من البنك قيمته ٥٠٠ ألف دولار لإعداد مشروع تطوير النقل النهري الداخلي (القاهرة / دمياط) والموقع بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رجب سنة ١٤١١ هـ (٩ فبراير
سنة ١٩٩١ م)

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٥ شوال سنة ١٤١١ هـ
الموافق ٢٠ أبريل سنة ١٩٩١ م .

السيد الدكتور / عرفان شلاغي

وكيل أول وزارة التخطيط والتعاون الدولي
٨ شارع عدلي - القاهرة - مصر

تحية طيبة وبعد :

بالإشارة إلى تسهيل اعداد مشروع تطوير النقل النهرى الداخلى (دمياط/القاهرة).
أود الإحاطة بأننا قد تلقينا خطابكم المؤرخ ٧ مايو ١٩٨٥ (المرفق طيه صورته)
بشأن طلب حكومتكم لتسهيل من البنك الدولى للإنشاء والتعمير (I B R D) الإعداد
لأنشطة المشروع المشار إليها في هذا الخطاب .

ويسرى أن أخبركم بقبول البنك الدولى لطلب حكومتكم حيث قرر تحصيص مبلغ
لا يزيد عن ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي كتسهيل للأغراض وبالشروط والأحكام الموضحة
بالخطاب المرفق وشروط التمويل المطبقة على التسهيلات المقدمة للإعداد لمشروع
والمنشورة بواسطة البنك الدولى بتاريخ أول نوفمبر ١٩٨٢ ومرفق طيه صورة منها .

وسيتعمل التسهيل بفائدة كما هو موضح بالبند ٦ من الشروط المذكورة .
ونحن نؤكد أيضاً قبول تاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٨٦ لأغراض البند ٧ من الشروط
المذكورة .

ومن المفهوم أن منح البنك الدولى للتسهيل المقدم المطلوب لن يشكل أو يفرض
أى تزام من جانب البنك الدولى للإنشاء والتعمير بالمساعدة في تمويل المشروع الذى
طلب التسهيل المقدم لإعداده .

وكما هو مقترن من جانبكم في خطابكم المؤرخ ٧ مايو ١٩٨٥ فإن خطابكم وهذا
الخطاب يكونان اتفاقاً ملزماً بين حكومتكم والبنك اعتباراً من تاريخ هذا الخطاب .

مع خالص التحية والتقدير ما

الخلص

٢٤ مايو ١٩٨٥

البرتو فافيلا

القائم بأعمال مدير إدارة أوروبا
والشرق الأوسط وشمال إفريقيا

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

١٨١٨ شارع هـ

واشنطن

الولايات المتحدة الأمريكية

عنابة : إدارة برج المنطقة الأولى لأوروبا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا .

الموضوع : تسهيل مقدم لإعداد مشروع تطوير المجرى الملاحي الداخلي دمياط / القاهرة .

١ - بموجب هذا تطلب حكومة جمهورية مصر العربية من البنك الدولي للإنشاء والتعمير تسهيلًا مقدمًا بمبلغ لا يزيد عن ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لتمويل النفقات الأجنبية للخدمات الاستشارية المطلوبة للهيئة العامة للنقل النهرى للإعداد لمشروع تطوير المجرى الملاحي الداخلي دمياط / القاهرة الذى طابت الحكومة مساهمة مالية من البنك الدولي من أجل تنفيذه ولو جزئيا وقد طلبت الحكومة من البنك المساعدة جزئيا في تمويل المشروع المقترن .

٢ - تتضمن الأعمال المطلوبة لاستكمال الإعداد لمشروع المشار إليه ما يلى :

(١) الدراسات الفنية والاقتصادية والمالية المطلوبة لتبديد :

١ - تطوير فرع دمياط على مراحل ليصبح طريقاً مائياً ملاحيًا فعالاً بدون التأثير بصورة عكسية على نظام الري .

٢ - إنشاء موانئ نهرية في المنصورة وزقلي وبها .

٣ - تطوير ميناء أثر النبي بالقاهرة ليتلاءم مع العمق المصمم للمجرى الملاحي وحجم المراكب التي تستخدمنه و/أو إنشاء ميناء جديد للخدمة مدينة القاهرة .

٤ - تقديم المساعدات الملاحية .

(ب) إعداد كافة التصميمات والرسومات والمواصفات ومستندات العطاءات والتعاقد المساعدة في تقييم العطاءات المقدمة بما في ذلك التصميمات البديلة التي قد تقدم من جانب مقدمي العطاءات وإعداد تقرير تقييم العطاءات .

٣ - النفقات التي ستمول من التسهيل المقدم هي التكاليف الأجنبية للخدمات الاستشارية اللازمة لتنفيذ الأعمال الوارد وصفها في الفقرة (٢) بعاليه بمبلغ لا يزيد عما يعادل ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي .

٤ - تقوم الحكومة من خلال هيئة النقل النهرى باستخدام المستشارين المقبولين للبنك الدولى طبقا لأحكام وشروط مرضية للبنك الدولى للإنشاء والتعمير ولا يتم استبدال هؤلاء المستشارين أو تعديل شروط وأحكام استخدامهم ما لم يتم الحصول على الموافقة المسقبة للبنك الدولى للإنشاء والتعمير .

٥ - تقوم الحكومة من خلال هيئة النقل النهرى بتنفيذ أنشطة إعداد المشروع الموضوعة عاليه بالدقة والكفاءة الواجبتين وموافقة البنك الدولى للإنشاء والتعمير فورا بكافة المعلومات المعقولة التي يتطلبها والتي تغطي هذه الأنشطة واستخدام حصيلة التسهيل المقدم ، وأن تتبادل وجهات النظر من وقت لآخر مع ممثل البنك الدولى للإنشاء والتعمير حول تقدم ونتائج هذه الأنشطة .

٦ - مع عدم الإخلال بالبند (٩) أدناه تقبل الحكومة بمحض هذا الشرط المالية المطبقة على التسهيلات التي تقدم لإعداد المشروع التي نشرها البنك الدولى في أول نوفمبر ١٩٨٢ والتي تم استلام نسخة منها وتعهد بدون قيد بسحب واستخدام وسداد التسهيل المقدم والفائدة عليه إذا تم منحها وفقا لتلك الشروط .

٧ - تقترح الحكومة لأغراض بند ٧ من الشرط المذكور أن يكون تاريخ ٣١ ديسمبر ١٩٨٦ متفقا عليه بيننا ولن يتم إجراء أية مسحوبات من التسهيل المقدم بعد التاريخ المذكور .

٨ - يتم التوقيع على طلبات سحب التسهيل المقدم إذا منح نيابة عن الحكومة من السيد المهندس / عبد المقصود صادق أو أى شخص يعينه كتابة . ويتم تقديم نماذج توقيع معتمدة للأشخاص الذين تم تفوبيتهم مع أول طلب .

- ٩ - تقبل الحكومة وفقاً للشروط المذكورة أن التسهيل المقدم إذا منح سوف يتحمل سعر فائدة على المبالغ المسحوبة والقائمة بمعدل يحدده البنك الدولي للإنشاء والتعمير وفقاً لسعر المعلن لديه عند قبوله لهذا الطلب .
- ١٠ - تقبل الحكومة أن منح البنك الدولي للإنشاء والتعمير للتسهيل المقدم المطلوب لن يشكل أو يفرض أي التزام من جانب البنك الدولي للإنشاء والتعمير بالمساعدة في تمويل المشروع الذي طلب التسهيل المقدم لإعداده .
- ١١ - تقبل الحكومة سحب وسداد التسهيل المقدم وفقاً لما تقدم وتقترح أنه لدى قبول البنك الدولي للإنشاء والتعمير لهذا الطلب فإن هذا الخطاب ورد البنك الدولي للإنشاء والتعمير بما في ذلك الشروط المشار إليها في الفقرة ٦ تشكل اتفاقاً ملزماً بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير .

المخلص

دكتور عرفان شافعى

وكيل أول الوزارة لشئون التمويل الدولى
وزارة التخطيط والتعاون الدولى

٧ مايو ١٩٨٥

البنك الدولي

شروط التمويل المطبقة على التسهيلات المقدمة للإعداد لمشروع

بتاريخ أول نوفمبر سنة ١٩٨٢

- ١ - في هذه الشروط فإن اصطلاح "البنك الدولي" يعني :
 - (أ) البنك الدولي للإنشاء والتعمير في حالة التسهيل المقدم المنوح بواسطته ... أو
 - (ب) هيئة التنمية الدولية في حالة التسهيل المقدم المنوح بواسطتها .
- ٢ - التسهيل المقدم للإعداد لمشروع بواسطة البنك الدولي بناء على طلب أحد الحكومات الأعضاء في البنك يتم سحبه بواسطة الحكومة فقط لمواجهة المصاريف المطلوبة ، كما يتم الاتفاق عليها بين الحكومة والبنك الدولي بناء على طلب كتابي يرسل بواسطة الحكومة للمصاريف التي تمت أو التي ستتم على النحوذ المخصص لذلك من البنك الدولي موقعا من الشخص المخول له حق التوقيع من قبل الحكومة مع الدليل المرتبط بالبنك .
- ٣ - سوف يتم سحب مبلغ التسهيل المقدم بالدولارات الأمريكية بناء على طلب الحكومة ، ومع ذلك فإن البنك الدولي قد يشتري بالدولارات المسحوبة نيابة عن الحكومة أي عملة أخرى تكون مطلوبة لمواجهة المصاريف الممولة عن طريق التسهيل المقدم ، وسوف تتم المسحوبات - فقط - لحساب المصاريفertas للخدمات المؤداة أو للبضائع المنتجة بالدول الأعضاء بالبنك الدولي أو سويسرا .
- ٤ - سوف يتم دفع المبالغ التي يتم سحبها أو شرائها بناء على طلب الحكومة فقط.
- ٥ - سوف يوقف البنك الدولي بموجب إخطار للحكومة في أي وقت أي مسحوبات أخرى من التسهيل المقدم إذا لم يتم استخدام أي من الدفعات للغرض المتفق عليه بين الحكومة والبنك ، أو إذا كانت لأغراض أو أنشطة تخالف المستوى أو الطرق التي تم الاتفاق عليها بين الحكومة والبنك الدولي .

٦ - سوف يتحمل مبلغ التسهيل المقدم وغير مسدد - حسبما يحدد البنك الدولي - وقت تقديم التسهيل - بما يلي :

١ - مصاريف خدمة بواقع $\frac{3}{2}$ ٪ من ١٪ سنويا .

أو ٢ - فائدة بمعدل محسوب على النحو التالي :

(أ) تتحسب الفائدة على أصل مبلغ التسهيل المسحوب والقائم من وقت لآخر بمعدل سنوي لكل فترة ٦ شهور تبدأ في أول يناير وأول يوليو من كل عام بما فيها فترة الستة أشهر التي يتم فيها تقديم البنك للتسهيل تعادل $\frac{1}{2}$ من ١٪ سنوياً علاوة على تكلفة القروض المعينة لآخر نصف سنة تنتهي قبل بدء فترة الفائدة المشار إليها .

(ب) سيخطر البنك الحكومة بعد نهاية كل نصف سنة بتكلفة القروض المعينة في أسرع وقت ممكن .

(ج) وبدون تحديد للفقرة (أ) عالية سيكون سعر الفائدة ١١,٤٣٪ سنوياً للفترة الفائدة التي تبدأ في أول يوليو ١٩٨٢

(تطبق هذه الفقرة على التسهيلات المقدمة في فترة الفائدة الثانية لسنة الميلادية ١٩٨٢) .

(د) ولأغراض هذه الفقرة :

١ - تكلفة القروض المعينة : تعنى التكلفة في شكل نسبة مشوية سنوية كما يقررها البنك بشكل معقول بشرط أن مبلغ ٨٥٢٠,٥ مليون دولار المشار إليها في الفقرة (ب) فيما بعد سيتم حسابها بتكلفة ١٠,٩٣٪ سنويا .

٢ - القروض المعينة تعنى :

(أ) قروض البنك القائمة والمسحوبة بعد ٣٠ يونيو ١٩٨٢ .

(ب) مبلغ ٨٥٢٠,٥ مليون دولار حتى أول يوليو ١٩٨٥ (تمثل قروض البنك ما بين أول يوليو ١٩٨١ حتى ٣٠ يونيو ١٩٨٢) مطروحا منها أي جزء تم سداده قبل أول يوليو ١٩٨٥ .

(ج) نصف السنة تعني فترة الستة أشهر الأولى أو الستة أشهر الثانية من السنة الميلادية .

٧ - سوف يتم سداد قيمة التسهيل المقدم المسحوب مع الفائدة أو مصروفات الخدمة المستحقة عليها بواسطة الحكومة إلى البنك الدولي كأي : :

(١) إذا تم عقد اتفاق بين الحكومة والبنك الدولي أو بين الحكومة وهيئة التنمية الدولية لتمويل المشروع فإنه سيتم خصم هذا التسهيل المنزوح من حصيلة القرض أو حصيلة قرض التنمية وتسرى عليه شروط هذا القرض الخاصة بسداد أقساط الأصل والفوائد أو مصاريف الخدمة وذلك حال إعلان نفاذه .

(ب) إذا تم عقد اتفاق قرض أو قرض تنمية لتمويل المشروع أو تم إلغاء القرض قبل إعلان نفاذه فإنه .

١ - إذا لم تتجاوز المسحوبات من التسهيل المقدم مبلغ ٥٠,٠٠٠ دولار سيتم سداد هذا المبلغ بواسطة الحكومة إلى البنك الدولي مع الفوائد المستحقة أو مصاريف الخدمة المستحقة عليه حتى تاريخ السداد الذي يحدده البنك بناء على إخطار الحكومة ، وهذا التاريخ سوف لا يكون بأي حال قبل ٦٠ يوما من تاريخ إرسال هذا الإخطار .

٢ - إذا ما تجاوزت المسحوبات من التسهيل المقدم ٥٠,٠٠٠ دولار فإن إجمالي هذه المبالغ بالإضافة إلى الفوائد أو مصاريف الخدمة المستحقة عليها حتى التاريخ المشار إليه في الفقرة (١) عاليه سوف يتم سدادها بواسطة الحكومة إلى البنك الدولي بالإضافة إلى الفوائد أو مصاريف الخدمة بنفس المعدل على إجمالي الرصيد القائم من وقتآخر على عشرة أقساط نصف سنوية متساوية من الأصل والفوائد أو مصاريف الخدمة بالمبالغ وفي التواريخ التي يحددها البنك الدولي بموجب إخطار الحكومة وأن تاريخ أول قسط سوف لا يكون قبل ٦٠ يوما من تاريخ إرسال هذا الإخطار .

٨ - جميع المدفوعات إلى البنك الدولي سوف تتم بالدولار الأمريكي في المكان والحساب الذي يحدده البنك الدولي .

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

**جدول استهلاك التمهيل المقدم من البنك الدولي لإعداد مشروع رقم ٨٦ - مصر
مشروع النقل النهري الداخلي (القاهرة / دمياط)**

رقم القسط	تاريخ الاستحقاق	قيمة القسط (مقدماً بالدولارات)
- ١	١٩٩٠/٥/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٢	١٩٩٠/١١/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٣	١٩٩١/٥/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٤	١٩٩١/١١/١	٥٥/٣٠٠/-
- ٥	١٩٩٢/٥/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٦	١٩٩٢/١١/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٧	١٩٩٣/٥/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٨	١٩٩٣/١١/١	٥٥,٣٠٠/-
- ٩	١٩٩٤/٥/١	٥٥,٣٠٠/-
- ١٠	١٩٩٤/١١/١	٥٥,٧١١/٣١
الإجمالي		٥٥٣,٤١١/٣١

وزارة الخارجية

قرار رقم ٨٦ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٦٠) لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ١٩٩١/٢/٩ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بشأن حصول الحكومة المصرية على تسهيل من البنك قيمته ٥٠٠ ألف دولار لإعداد مشروع تطوير النقل النهري الداخلي (القاهرة / دمياط) والموقع بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٤

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩١/٤/٢٠

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩١/٤/٢٣

فرو :

(مادة وحيدة)

يدشن في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير بشأن حصول الحكومة المصرية على تسهيل من البنك قيمته ٥٠٠ ألف دولار لإعداد مشروع تطوير النقل النهري الداخلي (القاهرة / دمياط) والموقع بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢٤

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٥/٥/٢٤

صدر بتاريخ ١٩٩١/٥/١٤

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد